فمن اعليهم يقع الطلاق عليهم ام لا اجاب ليس الطلاق بواقع عليهم والله اعلم

فصل من كتاب الحدود سئل في رجل نسب الى ولي الامر امورا شنيعة مخالفة للشرع الشريف وتبين افتراه لدي حاكم شرعي مع اشتهاره بالشرة والفتن عند الناس ويسعي في الناس عند ولاة الامور بسعاية تضر بحالهم ويرتب عليها امورا شنيعة ويتعصب علي طلبة العلم في وظايفهم ويهددهم باخراجها عنهم وياخذ منهم رشوة بمقتضي ذلك غصبا عليهم لكونه في باب القاضي يكتب العروض فماذا يترتب علي من هذه صفته وهو متلبس بهذه الصفات ومصر عليها اجاب هذا الرجل الموصوف بهذه الصفات الذميمة المتلبس بهذه الاقوال الشنيعة غير المستقيمة رجل شرير ظالم عاصي اثم فحيث استفاض ما ذكر من احواله وثبت ما شرح من اقواله فالمترتب عليه التعزير الشديد اللايق بحاله الوادع له ولامثاله عن ارتكاب مثل قبيح اقواله وافعاله والله اعلم سئل عن شخص حرمسلم محصن ظاهره الصلاح غير مصر علي صغيرة ولا يرتكب كبيرة نقيب الفقراء طالب متولي وقف بدين تصرف علي الوقف فوقع بينه كلام في خصوص ذلك فقال له المتولي له صريح لفظ يا واجب القتل يا مهمل يا منفي وثبت ذلك عليه لدي حاكم شرعي حنفي المذهب فماذا يترتب علي القايل اجاب يترتب علي القايل المذكور التعزير بالضرب الشديد والحبس المديد وقد نقل العلامه قاسم عن جواهر الفقه ان من قال فلان حلال الدم او مباح قتل ان يعرف منه ردة او قتل نفس بالغة فخسن جارحة عمدا بغير حق او يعلم منه زنا بعد احصان كفر والله اعلم سئل عن رجل صالح دين متعفف منسبه رجل اجنبي الي الدعوى فهل يترتب علي القايل تعزير ام لا اجاب نعم يلزم القايل التعزير الشديد اللايق بحاله الوادع له ولامثاله عن ارتكاب مثل قبيح اقواله والله اعلم سئل عن جارية لرجل وجدة حاملة

فسئلت

مسئله
فيمن اظهر الفسق في داره كيف الحكم في حاله اللايق اوله يتقدم اليه وينزجر ويحلف بالله انه يرجع عن ذلك فان لم يمتنع فالحاكم مخير ان شا حبسه حتي يتوب وان شا عزره وزجره ومنعه غصبا وقهرا وان شا ضربه بالسياط وان شا نفاه عن داره وذكر عن الامام عمر رضي الله تعالى عنه انه حرق دار بيت فاسق بالنار ولهذا ذكر الفاسق يبيع الحي في داره ونقل عن الزاهد الامام الصفار رضي الله عنه انه هدم دار الفاسق وخربها انتهي من الخلاصه والله اعلم والله الهادي

فسئلت عن الحمل هل هو من سيدها او لا فقالت هو من رجل اجنبي فانكره هل يقبل قولها في حقه ويثبت نسب الحمل منه اولا اجاب لا يقبل قولها في حقه ولا يثبت نسب الحمل منه سئل عن رجل سال جماعة هل قال فلان لكم اعملوا الجمعة هنا خامسا سوال استفهام وتفحص فهل يلزم السايل المذكور تعزير بذلك ام لا اجاب لا يترتب علي السايل المذكور بذلك تعزير اصلا والله اعلم سئل عن رجل غاب عن زوجته مدة معلومة فدخل جماعة لدار الغايب بغير اذنه وشهدوا علي زوجة الغايب بمبلغ في ذمتها لاخيها في حالة النزع فهل والحالة هذه يلزم الجماعة المذكورين بدخولهم دار الرجل الغايب بغير اذنه تعزير ام لا اجاب اذا دخلوا داره بغير اذنه فقد ارتكبوا ما لا يجوز شرعا فيعزروا بما يليق بحالهم والله اعلم سئل عن جماعة اخبروا حاكما عن رجل انه استفاض بينهم وان الرجل المذكور اقواله غير سديدة وسيرته غير حميدة وانه يكلم النساء الاجانب في الطريق بكلام قبيح في الشرع حراما فهل يكون هذا من باب الشهادة الشرعية ام لا اجاب هذه الصورة ليست من باب الشهادات الشرعية ولكن ان استفاض بين الناس وتواتر عندهم انه شرير يضرب الناس ونحو ذلك لا بد من تعزيره بالضرب المبرح ثم حبسه الي ان يظهر منه التوبة وصلاح الحال كما في الخانية ومن يتهم بالقتل والسرقة وضرب الناس يحبس ويخلد في السجن الي ان يظهر التوبة والله اعلم سئل عن رجل وقع منه ما يوجب التعزير في حق اخر وثبت ذلك عليه ثم وقع منه لفظ اخر يوجب التعزير وثبت ذلك فهل يجوز ادعينا بطلب الخصم ام تحصل التداخل اجاب نعم يجوز عليه ايضا التصريحهم بان التعزير من حقوق العباد وهي لا تدخل فيها والله اعلم سئل عن شخص قال الاخر انت تشرب الخمر وقال الاخر لمثل مقالته وكل واحد بري من ذلك لكن احدهما

مسئله
انتو بان قتل السعات في زمان الفترة جايز ولقد تكونهم في هذا الزمان اشد ضررا فيلحقون بالذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا نقل من البزازية من فصل الشتم والله اعلم

Copyright © King Saud University